[ 301 ] باب (1) النكاح إن الله تبارك وتعالى أنزل على آدم حوراء من الجنة فأنكحها بعض ولده وأنكح ابنا له من ابنة (2) الجان، فما كان في الناس من جمال (أو حسن خلق) (3) فهو من الحوراء وما كان فيهم من سوء خلق أو غضب فمن الجان (4). وعليك بالتزويج، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: من سره أن يلقى الله طاهرا مطهرا (5) فليلقه بزوجة، ومن ترك التزويج مخافة العيلة (6) فقد أساء الظن بالله (7) (وقال: من تزوج أحرز نصف دينه فليتق الله في النصف الباقي) (8) (9).

_____

1 - (أبواب) ب بزيارة (بدو) ج د. 2 - (بنت) ب، ج. 3 - ليس في (أ) و (د). 4 - الفقيه: 3 / 240 ح 5 مثله عنه الوسائل: 20 / 364 - أبواب ما يحرم بالنسب - ب 3 ح 2 والبحار: 63 / 97 ح 59 وفي البحار: 11 / 236 ح 18 عن علل الشرائع: 103 ح 1 مثله. 5 - ليس في (أ) و (د). 6 - (القلة) أ، د. والعيلة: الفاقة والفقر (مجمع البحرين: 2 / 285 - عيل -). 7 - عنه الوسائل: 20 / 18 - أبواب مقدمات النكاح - ب 2 ح 15 وعن المقنعة: 496 صدره وفي الكافي: 5 / 330 وصدر ح 5 والفقيه: 3 / 243 صدر ح 1 ذيله وفي ح 2 من الفقيه المذكور مثله. 8 - ليس في (ب) و (ج). 9 - عنه الوسائل: 20 / 17 أبواب مقدمات النكاح - ب 1 ح 13 وعن الفقيه: 3 / 241 ح 3 و ح 4 مثله وفي ح 11 و ح 12 من الوسائل: المذكور عن الكافي: 5 / 328 ح 2 مثله. وفي مكارم الأخلاق: 205 مثله.

_____